



المجلس التنفيذي
الدورة السنوية

روما، ٢٧ - ٢٩ /٥/١٩٩٧

ملخص أعمال الدورة
السنوية للمجلس
التنفيذي لعام ١٩٩٧

ملخص أعمال الدورة السنوية

للراعي الاقتصادي طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، فالمرجو من السادة أعضاء الوفود والمراسلين أن يكتفوا
بهذه النسخة أثناء الجلسات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى.



Distribution: GENERAL
WFP/EB.A/97/10
30 October 1997
ORIGINAL: ENGLISH

التقرير السنوي للمديرة التنفيذية لعام ١٩٩٦ (القرار ١٩٩٧/م ت.س/١)

- ١ أشارت المديرة التنفيذية، عند عرض تقريرها السنوي عن عام ١٩٩٦ (الوثيقة ١ WFP/EB.A/97/3-B/Add.1)، المقدم إلى المجلس التنفيذي للنظر فيه واعتماده، إلى أن التقرير مجسدً للوصيات التي قدمها المجلس في دورته السنوية الماضية، وذلك عن طريق عرض أنشطة البرنامج بصورة تتسم بمزيد من التحليل والتوجه نحو السياسات.
- ٢ وأشار المجلس بالتنظيم الجديد للتقرير وبمحتوياته، كما ألقى الضوء على بعض القضايا التي تتضمن أهمية خاصة، ومنها:
- زيادة المساهمات الموجهة؛
 - ضرورة الحفاظ على مستوى كافٍ من الموارد المخصصة للتنمية؛
 - أهمية التعاون فيما بين الوكالات، خصوصاً على الصعيد الميداني، والعلاقات مع المنظمات غير الحكومية؛
 - أهمية توجيه الفوائد المنتشودة إلى الفئات المعنية؛
 - جدوأي أنشطة الاتصالات والتعرّيف بعمل البرنامج وبرسالته؛
- ٣ وشدد المجلس على ضرورة إلقاء الاعتبار بصفة محددة للطابع متعدد الأطراف الذي يتميز به البرنامج، وذلك في سياق مراجعة سياسات الموارد والتمويل طويلاً الأجل المزمع إجراءها مستقبلاً.
- ٤ وشجع البرنامج على مواصلة جهوده المبذولة لبلوغ هدفه الرامي إلى توفير ما لا يقل عن ٩٠ في المائة من المساعدات الإنمائية لبلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض، وما لا يقل عن ٥٠ في المائة منها لأقل البلدان نمواً.
- ٥ ورحب المجلس بتركيز التقرير على دور المرأة في الأنشطة التي يدعمها البرنامج، كما جرى التنويه بالبرنامج لما يضطلع به من أنشطة جارية في سبيل الإصلاح وتحقيق اللامركزية، ولجهوده الرامية إلى زيادة المساءلة المالية.

أنشطة الإغاثة في حالات الطوارئ التي نفذها البرنامج في عام ١٩٩٦ (القرار ١٩٩٧/م ت.س/٢)

- ٦ عبر المندوبون عن تقديرهم للمعلومات الغزيرة التي يوفرها تقرير المديرة التنفيذية عن أنشطة الإغاثة في حالات الطوارئ التي نفذها البرنامج في عام ١٩٩٦، إلا أنهم عبروا عن أسفهم للتأخر في تقديمها، وشددوا على ضرورة الحرص على التنسيق الوثيق مع الوكالات التابعة للأمم المتحدة ومع المنظمات غير الحكومية والجهات المانحة الثانية. وشجع المندوبون البرنامج على المشاركة الفعالة في وضع التوجيهات الخاصة بعمليات الطوارئ في بيئة العمل الصعبة التي ستتقاض في قمة الصليب الأحمر للشؤون الإنسانية القادمة.
- ٧ وأيد المندوبون أيضاً الجهود التي يبذلها البرنامج من أجل الانتقال من التغذية العامة، إلى التغذية الموجهة حيثما أمكن ذلك، وشجعوا البرنامج على مواصلة متابعة الالتزامات الخاصة بالمرأة التي تم توصل إليها في بكين وعبروا عن تقديرهم للتركيز على الأنشطة والمسؤوليات المتعلقة بتحقيق المساواة لصالح المرأة الوارد في مذكرة التفاهم مع الشركاء



في التشغيل. واقتراح أن ينظر في إمكانية تقديم معلومات عن الجنسين في التقارير الخاصة بمشروعات الإعمار في عمليات الطوارئ.

- ٨- وأكد بعض المندوبين على أهمية إدراج مؤشرات عن الآثار المحققة في وثائق المشروعات وتقاريرها للاحظوا أن هناك مجموعة عمل تابعة للبرنامج تقوم حالياً بوضع توجيهات عن هذا الموضوع. وجرى التشجيع على زيادة دمج نتائج عمليات تحليل هشاشة الأوضاع ورسم خرائطها في عمل البرنامج.
- ٩- وأوصى المجلس بأن يدمج مستقبلاً تقرير أنشطة الإغاثة في حالات الطوارئ مع التقرير السنوي للمدير التنفيذي، وأن يشار أيضاً في التقارير عن عمليات الطوارئ إلى الدروس المستفادة.

التقرير السنوي للمجلس التنفيذي المقدم للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولمجلس منظمة الأغذية والزراعة (القرار ١٩٩٧/م ت.س/٣)

- ١٠- أشاد المجلس، عند مناقشه لهذا البند من جدول الأعمال، بالتقرير المقدم لدفته. وأشاد المجلس بموقع البرنامج على شبكة إنترنيت الذي يعتبر أفضل الواقع في سائر منظومة الأمم المتحدة، وبالعديد من مذكرات التفاهم التي أبرمت مع المنظمات غير الحكومية. وطلب المجلس إضافة هذه المعلومات إلى التقرير. واقتراح بعض المندوبين الإشارة بشكل خاص للتعاون بين البرنامج ومنظمة الأغذية والزراعة.
- ١١- عبر المجلس عن ارتياحه عن المنحى الإيجابي الذي اتخذ البرنامج في ما يتعلق بنظام المنسق المقيم، وطلب إدراج المعلومات الإضافية عن اسهام البرنامج في تعزيز نظام المنسق المقيم في التقرير.
- ١٢- إلى جانب ذلك، طلب المجلس إدراج المعلومات الخاصة بمتابعة البرنامج لمقررات القمة الاجتماعية التي انعقدت في كوبنهاغن في التقرير، قبل إحالته للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس منظمة الأغذية والزراعة.
- ١٣- عبر بعض المندوبين عن أن الصورة التي تعبر عن المنهاج البرامجي لا تبين بشكل واضح، المعوقات والاختلافات التي قد تحدث على المستوى التشغيلي. وأوصى المجلس بأن تدرج مثل هذه المعلومات في التقارير في المستقبل.
- ١٤- وأقترح المجلس أن تولى التقارير المقدمة في المستقبل المزيد من الاهتمام للالتزام الخامس من خطة عمل "مؤتمر القمة العالمي للأغذية" الخاصة بتعزيز الصلات، وأن ينظر في التدابير المؤسسية بعناية عند التعامل مع قضية استمرارية التنمية بعد مرحلة الإغاثة.

الخطة الاستراتيجية والمالية للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ (القرار ١٩٩٧/م ت.س/٤)

- ١٥- اتفق المجلس عموماً على أن الخطة الاستراتيجية والمالية للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ (الوثيقة A-97/4) تعرض أولويات البرنامج الاستراتيجية بوضوح، و تعالج القضايا المناسبة.
- ١٦- وأكد المجلس على تأييده للأولويات الاستراتيجية لبرمجة المعونة الغذائية وفق منهج محوره البشر، كما شدد على أهمية العمل بالنقاط التالية للأولويات المختلفة.



(١) تدعيم قاعدة المعرف في البرنامج:

- ينبغي النص بتحديد أكثر على أوجه التعاون بين البرنامج والوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة والشركاء الآخرين؛
- ينبغي لوحدة تحليل هشاشة الأوضاع ورسم خرائطها أن تنسق على نحو وثيق مع مبادرات النظام العالمي للإعلام والإذار المبكر لمنظمة الأغذية والزراعة، ومع مبادرات الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة ومع المنظمات الثانية والمنظمات غير الحكومية. وينبغي أن ينظر إلى تحليل هشاشة الأوضاع ورسم خرائطها بوصفه وسيلة وليس غاية.

(٢) زيادة تركيز البرنامج على البلدان التي هي في أمس الحاجة إلى المعونة الغذائية:

- ينبغي للبرنامج أن يعزز برجمة أنشطته الإنمائية في أقل البلدان نموا؛
- ينبغي أن تتم ترتيبات تقاسم التكاليف مع الحكومات المستفيدة وإلغاء الالتزامات على نحو يتسم بالشفافية وبالتشاور الكامل مع الحكومات المستفيدة.

(٣) زيادة توجيه الموارد نحو النساء والأطفال:

لم تثر أية نقاط بشأن هذه الأولوية الاستراتيجية.

(٤) النهوض ببناء المؤسسات الوطنية، وبناء القدرات المحلية من خلال توسيع نطاق المشاركة:

- ينبغي القيام بهذه الأنشطة على نحو متكامل بالتعاون مع الوكالات الأخرى؛
- ينبغي للبرنامج أن يجدد الاقتراح الخاص باستخدام مكون الأجر النقدي إلى ما بعد إجراء مشاورات مع المجلس.

(٥) إتباع سياسات وأساليب وبرامج تشغيلية لتنفيذ عمليات تقديم المعونة على نحو فعال في حالات الطوارئ، والتعمير والمساعدات الإنمائية:

- يتوجب على البرنامج أن يستفيد من الميزة النسبية للمعوننة الغذائية؛
- على البرنامج أن يكشف رصده للنتائج المحققة؛
- ينبغي زيادة دعم وتعزيز قدرة البرنامج على الاستجابة للطوارئ.

(٦) نقل قضايا الجوع والفقر لتحتل موقع الصدارة في خطط العمل الدورية:

- ينبغي للبرنامج أن يقوم بدور فعال في متابعة تنفيذ إعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي وخطبة العمل الملحة به.

وأيد المجلس التوجه العام للأولويات الاستراتيجية نحو تعزيز القدرات التنظيمية والموارد، بما في ذلك: -١٧

(١) التغييرات التنظيمية، وخاصة الجهود التي تبذل لتحقيق اللامركزية من أجل الربط الوثيق بين المقر الرئيسي والمكاتب القطرية في كل مستويات إتخاذ القرار؛

(٢) بناء صورة جديدة لشكلية الموظفين في البرنامج تنسق بالتركيز على عمليات الطوارئ وعلى التوازن بين الجنسين؛



(٣) زيادة المساعدة؛

(٤) حشد الموارد بشكل أفضل؛

(٥) سعي الأمانة للتعریف بعملها بشكل أكبر ولاسيما الأنشطة الإنمائية

-١٨ وشدد المجلس على الحاجة إلى إجراء مزيد من النقاش عن الطابع متعدد الأطراف للبرنامج في إطار المراجعة القادمة لسياسات الموارد والتمويل طويلاً الأجل.

-١٩ لاحظ المجلس أن التصدي لقضايا الجوع والفقر الأساسية هو القضية المحورية في إعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي، وأن التنمية هي العامل الحاسم في الوقاية من الطوارئ وتخفيف آثارها.

-٢٠ وشدد المجلس لدى استعراضه للخطة المالية، على ما يلي:

(١) ينبغي أن يستند في إعداد الميزانية لفترة السنتين على مستوى واقعي من الأنشطة وتدفق الموارد التي ينبغي أن تبقى قيد المراجعة الدورية؛

(٢) ينبغي إبقاء تكاليف الدعم البرامجي والإداري وتكاليف التشغيل في أدنى مستوى ممكن مع المحافظة على فاعلية عمليات البرنامج؛

(٣) على الأمانة أن تقدم اقتراحات بديلة بشأن استخدام الدخل من الفوائد كيما يتمكن المجلس من تقديم التوجيه؛

(٤) من الأهمية بمكان قيام جميع المانحين بالتقيد التام بسياسة استرداد التكاليف بكل منها.

-٢١ وأوصى المجلس، أن يقوم البرنامج عند إعداده الخطة الاستراتيجية والمالية التالية بإدراج الجوانب التي علاقت عليها لجنة المالية بمنظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاستشارية للأمم المتحدة لشؤون الإدارة والميزانية.

تقرير أداء الميزانية لعام ١٩٩٦ (القرار ١٩٩٧/م.ت.س/٥)

-٢٢ طلب المجلس في إطار مناقشته تقرير أداء الميزانية لعام ١٩٩٦ (الوثيقة B-4/97/WFP/EB.A)، بإضاحات زودته بها الأمانة عن النظام المعمول به لدى الأمانة لرصد توافر الموارد ومستويات إنفاقها، بما في ذلك مراقبة الميزانية لتكاليف الدعم البرامجي والإداري.

-٢٣ وأشار بعض المندوبيين إلى عدم توافر استرداد كاف لتكاليف الدعم غير المباشرة وشددوا على ضرورة تقييد جميع المانحين بمبدأ الاسترداد الكامل للتكاليف. وبينت الأمانة أنه على الرغم من عدم ورود دفعات نقدية خلال عام ١٩٩٦ فإن استرداد تكاليف الدعم غير المباشرة قد أصبح في إطار سياسات الموارد والتمويل طويلاً الأجل الجديد أكثر رسوخاً وملاءمة لتعطية نفقات الدعم البرامجي والإداري بما كان عليه في أي وقت مضى. وأعاد المجلس التأكيد على ضرورة قيام جميع المانحين بتطبيق مبدأ الاسترداد الكامل لتكاليف الدعم البرامجي والإداري تطبيقاً كاملاً عملاً بالقرار الذي اتخذته لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها في دورتها الأربعين بشأن سياسات الموارد والتمويل طويلاً الأجل. وطلب المجلس أن يدرج في التقارير القادمة معلومات إضافية عن استرداد تكاليف الدعم غير المباشرة.

-٢٤ وشدد المجلس على ضرورة الحرص على فعالية التكاليف في جميع البنود المتعلقة بالتكاليف سواء كانت تشغيلية أو خاصة بالدعم البرامجي والإداري. ولوحظ أن نفقات الدعم البرامجي والإداري ضمن المستوى المجاز على الرغم من



أن استعراض أوجه الإنفاق للسنة الأولى يبين إفراطاً في الإنفاق في بعض البنود ونقصاً فيه في بنود أخرى. وأكد المجلس أن البرنامج سيلترم بحدود الميزانية المجازة لفترة السنتين، مع إجراء تحويلات بين أبواب الميزانية ضمن حدود صلاحيات المديرة التنفيذية.

-٢٥ وعبر بعض المندوبين عن رأيهم في أنه لا يجوز استخدام الدخل الناجم عن الفوائد لسد النقص في تكاليف الدعم البرامجي والإداري. وأكد للمجلس أن الدخل من الفوائد لا يستخدم لتعطية عدم تقيد أي جهة مانحة كانت بالاسترداد الكامل للتکاليف باستثناء البلدان المؤهلة لتلقي المساعدات الإنمائية الدولية وفق القرار الذي اتخذته لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجهما في دورتها الأربعين.

-٢٦ وعبر المندوبون عن تقديرهم للتقدم المحرز في برنامج تحسين الإدارة المالية وعنأملهم في أن يتحقق اختراع ما في هذا المجال عام ١٩٩٨ مع إدراكهم لفترات التحضيرية الطويلة التي تتطلبها جهود كبيرة كذاك المرتبطة ببرنامج تحسين الإدارة المالية.

الرقم المنشود لتعهدات البرنامج للفترة المالية ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ (القرار

(٦/س.ت.م/١٩٩٧)

-٢٧ تبين أن الرقم المنشود لتعهدات البرنامج وهو مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة (٢,١ مليون طن) هو رقم مرتفع مقارنة بالمستوى المتوقع للموارد المدرجة في الخطة الاستراتيجية والمالية للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠١. ونظراً لترابع الموارد المخصصة للتنمية. ومع ذلك، فإن المجلس وجد الرقم مقبولاً في ضوء الاحتياجات الكبيرة للبلدان النامية. وأقر المجلس الرقم المنشود الذي اقترحه المديرة التنفيذية.

تمويل وتجديد احتياطي التشغيل (القرار ١٩٩٧/م.ت.س/٧)

-٢٨ لاحظ عدة مندوبين أن احتياطي التشغيل يمول من الفائض الموضوع بتصرف البرنامج، أي من المساهمات متعددة الأطراف. وقال أحد المندوبين، أنه نظراً لعدم وجود " عمليات موجهة متعددة الأطراف" في صيغة الحصول على الموارد والتمويل طويل الأجل، فإنه ينبغي حذف هذه العبارة من الفقرة ١٦ (١) من الوثيقة.

-٢٩ وقال عدد من المندوبين أنه لما كان احتياطي التشغيل قد بلغ حده الأقصى، فلا موجب للإشارة إلى التجديد، ولاحظ أحد المندوبين أن فعل "يجدد" يستخدم بمدلولات مختلفة وأن من شأن استخدام فعل بديل هو "يعوض" أن يبدد كل أوجه الغموض في الفقرة ١٧ .



تمويل المستحقات الطبية لفترة ما بعد الخدمة في البرنامج (القرار ١٩٩٧/م ت.س/٨)

- ٣٠ ناقش المجلس موضوع تمويل المستحقات الطبية لفترة ما بعد الخدمة في البرنامج (الوثيقة WFP/EB.A/97/4-E)، وأجمع على ضرورة الاعتراف بهذه الالتزامات واتفق على الحاجة إلى وضع خطة لتقسيط الالتزامات المتراكمة ونظام لتغطية الالتزامات المحتمل تراكمها (تكليف الخدمة).
- ٣١ ولاحظ المجلس أن توصيات الأمانة لا تحدد الآثار المالية المحتملة.
- ٣٢ ذكر أحد المندوبيين أن مسألة المستحقات الطبية لفترة ما بعد الخدمة سبق أن نوقشت في إطار لجنة التنسيق التابعة للأمم المتحدة لأن المسألة ليست خاصة بالبرنامج وحده.
- ٣٣ وتساءل بعض المندوبيين عما إذا كان قد نظر في إمكانية زيادة مساهمات المتقاعدين.
- ٣٤ واعتبر معظم المندوبيين أن الالتزامات المتراكمة هي من آثار الماضي، ويمكن تمويلها من الفوائض، أما تكاليف الخدمة في ينبغي أن تدرج في الميزانية.
- ٣٥ ذكر مدير الشؤون المالية أن ثمة وثيقة صادرة عن اللجنة الإدارية للتنسيق تتضمن معلومات مقارنة تشمل منظومة الأمم المتحدة. وشدد على أن مسألة زيادة مساهمات المتقاعدين ليست مسألة مالية صرفة بل تتطوّي على جوانب تتعلق بعلاقات العمل. ولوحظ مع ذلك، أن من شأن السقف الحالي أن يحد من تأثير أي زيادة من هذا القبيل. وأشار إلى تكاليف التقسيط على ١٥ و ٣٠ عاماً الواردة في الفقرة ٢٧ من التقرير، إلى جانب تكلفة الخدمات النقدية الواردة في الفقرة ٢٩. وقال أنه سيجري الاطلاع بدراسة اكتوارية إضافية لتحديد حصة البرنامج من الالتزامات المتراكمة تحديداً دقيقاً. وذكر، مع ذلك، أن الحجم الكبير للأرقام المدرجة في الدراسة الأصلية صحيح.
- ٣٦ ولاحظ المجلس أنه تم التكليف بإجراء دراسة اكتوارية لتحديد القيمة الدقيقة للالتزامات البرنامج المتراكمة. وطلب المجلس إلى الأمانة تقديم وثيقة إضافية قبل موعد انعقاد الدورة القادمة بوقت كافٍ تبين فيها الآثار المتربطة على اعتماد نظام هجين مع خطط التقسيط على ١٥ و ٣٠ عاماً واللجوء إلى الفوائض المتتحقق مستقبلاً. وينبغي للأمانة أيضاً أن تجري اتصالات مع المندوبيين المهتمين بهذه المسألة وأن ترد على تساؤلاتهم قبل الدورة.

报 告 书 1993 - 1992 在 外 财 政 部 执 行 的 第 一 次 报 告 书

الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ (القرار ١٩٩٧/م ت.س/٩)

- ٣٧ درس المجلس التقرير التقدم المحرز في تنفيذ توصيات المراجع الخارجي للفترة المالية ١٩٩٢ - ١٩٩٣ وال فترة المالية ١٩٩٤ - ١٩٩٥ (الوثيقة WFP/EB.A/97/4-F).
- ٣٨ أثني المجلس على الأمانة لطريقة عرض الوثيقة ووضوحها والتقدم الذي أحرز. أجاب نائب المديرة التنفيذية ومدير القسم المالي على تساؤلات المندوبيين، وأوصى المجلس بوجه خاص بتنفيذ توصية المراجع الخارجي الخاصة بالنقل الداخلي والتخزين والمناولة قبل قفل الحسابات القادم.



-٣٩- أقترح اثنان من المندوبين أن تنظم الأمانة العامة اجتماعات توعيرية مع المراجع الخارجى لمناقشة المسائل المالية المعقدة. وأشار نائب المديرة التنفيذية إلى ضرورة التشاور لوضع صيغة لهذه الاجتماعات.

سياسات استخدام البرنامج للمعونة الغذائية في أنشطة الإغاثة والتنمية: تحويل

السلع إلى نقد (القرار ١٩٩٧/م ت.س/١٠)

-٤٠- أشارت الأمانة عند تقديم وثيقة السياسات الخاصة باستخدام المعونة الغذائية للبرنامج في أنشطة الإغاثة والتنمية: تحويل السلع إلى نقد (الوثيقة WFP/EB.A/97/5-A)، أن هنالك تغيرات كثيرة قد حدثت منذ أن ناقش المجلس موضوع تحويل السلع إلى نقد آخر مرة. فالبرنامج لم يعد يملك كميات كبيرة من الأغذية وبمبالغ نقدية محدودة لأن سياسات الموارد والتمويل طول الأجل الجديدة قد خفضت إلى حد كبير من الحاجة لبيع السلع لتغطية تكاليف السلع غير الغذائية التي صارت تعتبر جزءاً من بنود ميزانية الأنشطة. وانسجاماً مع "بيان رسالة البرنامج" يركز البرنامج على الأنشطة التي يكون الغذاء نفسه هو ما تحتاجه الفئات المعنية بالمعونة. وهذا يعني أنه لم تعد هنالك حاجة لبيع الأغذية لتوليد أموال يحتاج إليها في الأنشطة الإنمائية.

-٤١- وافق المجلس على الاقتراح الفاضي بتفيد اللجوء إلى استبدال السلع بالنقد، بشكل كبير دون استبعاد هذه الإمكانيّة تماماً في الحالات التي وافق المجلس فيها على أن ذلك يعتبر أفضل الحلول دون ريب. وافق المجلس على اقتراح الأمانة بأن يكون اللجوء لاستبدال السلع بالنقد هو الاستثناء في المستقبل وليس القاعدة. ويمكن أن تدخل في حالات الاستثناء - عندما يكون هنالك طلب مبرر للجوء لاستبدال السلع بالنقد ورد في مخطط استراتيجية قطرية أجزاء المجلس، بعض حالات الطوارئ عندما يbedo من الجلي أن فوائد استبدال السلع بالنقد تفوق عملية تحويل الدخل للمستفيدين وعندما يكون توليد الدخل ليس هو الهدف الرئيسي من بيع الأغذية، وفي الحالات التي قد لا تتمكن فيها الجهة المانحة من تقديم المبالغ النقدية اللازمة في الوقت المقرر وفقاً لسياسات الموارد والتمويل طويل الأجل.

-٤٢- أمن المجلس على ضرورة مراعاة المبادئ التشغيلية التي تقضي بأن يكون استبدال السلع أفيد من حيث الأداء مقارنة بالتكلفة، وأن بيع السلع لا يؤثر في السوق العادلة وفي الإنتاج المحلي للبلد المستفيد. واتساقاً لقرار سابق للجهاز الرياسي لا تعتبر ترتيبات استبدال السلع بسلع أخرى استبدالاً للسلع بالنقد وإنما تبقى فئة مستقلة.

تدابير الاصلاح والتنشيط في برنامج الأغذية العالمي (القرار ١٩٩٧/م ت.س/١١)

-٤٣- عند تقديم الوثيقة "تدابير الاصلاح والتنشيط في برنامج الأغذية العالمي" (الوثيقة WFP/EB.A/97/5-B)، أشرت المديرة التنفيذية إلى مبادرة التغييرات التنظيمية في البرنامج التي أطلقت في عام ١٩٩٦، وإلى الموارد البشرية في الموظفين الذين فصلهم البرنامج للمشاركة النشطة في عملية الاصلاح الواسعة للأمم المتحدة وإلى عمل جماعة العمل مفتوحة العضوية المتعلقة بتعديل اللائحة العامة واللائحة المالية للبرنامج.

-٤٤- أشاد المجلس بالاصلاحتات والتحسينات التي أدخلت لاسيما مذكرة التفاهم التي أبرمت مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والعمل المماثل الجاري مع منظمة اليونيسيف، ومشاركة البرنامج في أعمال اللجنة الدائمة المشتركة



بين الوكالات تحت إشراف منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، وتحويل الموظفين إلى المكاتب القطرية والإقليمية وتقويض السلطات. وعبر المجلس عن رغبته في أن يقدم له تقريرا لاحقا عن آثار الامركرزية في فعالية الأداء التشغيلي، وأشار المجلس إلى ضرورة مواصلة جهود الاصلاح.

خطة عمليات التقييم خلال الفترة ١٩٩٧ - ١٩٩٨ (القرار ١٩٩٧/١٢ س.م ت.)

- ٤٥ لم تتم الموافقة على اقتراح بعض المندوبين بإنشاء لجنة رسمية للتقييم، وإنما أوصى المجلس بزيادة بعثات التقييم المشتركة مع الشركاء الآخرين ليس في حالات الطوارئ فحسب وإنما في الأنشطة الإنمائية أيضا.
- ٤٦ أوصى المجلس بأن يؤخذ في الحسبان ما يتجمع من معلومات من توصيات ودروس مستفادة من عمليات التقييم في أنشطة البرنامج الحالية والمستقبلية، وأن يواصل تطوير نظام المتابعة.

تشكيل ملأك الموظفين الدوليين الفنيين في البرنامج - التقرير الاحصائي لقسم شؤون العاملين حتى ١٩٩٧/١٣١ (القرار ١٩٩٧/١٣ س.م ت.)

- ٤٧ أخذ المجلس علما بالتقدير الخاص بإحصاءات الموظفين حتى ١٩٩٧/٣/٣١ (الوثيقة WFP/EB.A/97/7)، وعبر عن ارتياحه للمعلومات المقدمة التي وجدها شاملة تعطي صورة عامة عن القوة العاملة الفنية للبرنامج.
- ٤٨ وكان التزايد في تمثيل المرأة في فئة الموظفين الفنيين موضوع تعليق إيجابي. إلا أن بعض المندوبين عبر عن أسفه لقلة عدد مواطني البلدان النامية اقتصاديا وطلبو من الأمانةبذل مزيد من الجهد من أجل تصحيح الخلل.
- ٤٩ واقتصر أحد المندوبين أن تأتي الجداول مشروحة بما ييسر قراءتها. ووافقت الأمانة على أن تتضمن التقارير مستقبلا تحليلا موجزا وشاملا للبيانات تبين النقاط البارزة.

مذكرة إعلامية بشأن مباني مقر برنامج الأغذية العالمي (القرار ١٩٩٧/١٤ س.م ت.)

- ٥٠ قدمت المديرة التنفيذية (الوثيقة WFP/EB.A/97/INF/7) وشركة الحكومة الإيطالية على جهودها من أجل تأمين مجمع باركو دي ميديتشي وردت على المسائل المتعلقة "بالخيارات" البديلة التي أثارها المجلس. وأكدت المديرة التنفيذية أن البحث عن خيارات بديلة كان واسعا إلى حد ما وأنه لا توجد آلية خيارات أخرى حاليا. وأخطرت المديرة التنفيذية المجلس أيضا بأنه جرى استقصاء إمكانية استخدام الأماكن المتاحة في منظمة الأغذية والزراعة إلا أن المنظمة ذكرت أن الأماكن المتاحة غير كافية. وأكد المندوب الإيطالي أن الدوائر الفنية للحكومة الإيطالية وافقت على الاقتراح بالانتقال إلى الباركو دي ميديتشي وأنه سيكون من الأفضل المضي سريعا نحو حل مشكلة مقر البرنامج ضمن المهلة الزمنية التي حددتها المجلس التنفيذي.



SUM-EBA.DOC

/ ٢٤ كانون الثاني ٢٠٠٢ dpu١٦:١٨

EBA97-10a

/ ٢٤ كانون الثاني ٢٠٠٢ dpu١٦:١٨

